

قرار رقم (٩٨) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١ / ٣ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### تقرر

**المادة الأولى:** تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / رانيا هيبب المتولى السيد - رقم قومي (٢٨٤٠٧٠٥٠١٠٣٥٢٦) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٤٥٠١) من وسيط تأمين بشركة الكان للوساطة في التأمين الى وسيط تأمين حُرر اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١٥ .

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح